

التوقيف على مهمات التعاريف

تميزا لا يحتمل النقيض أو هو حصول صورة الشيء في العقل والأول أخص .
العلم العقلي ما لا يؤخذ من الغير .
العلم الانفعالي ما أخذ من الغير .
العلم الشرعي ثلاثة التفسير والحديث والفقه .
العلم المشروع نحو المئة .

علم المعاني علم يعرف به المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه .
علم البديع علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية مطابقة الكلام لمقتضى الحال ورعاية وضوح الدلالة أي الخلو عن التعقيد المعنوي .
علم اليقين ما أعطاه الدليل بتصوير الأمر على ما هو عليه .
وعين اليقين ما أعطت المشاهدة والكشف .
وحق اليقين ما حصل من العلم بما أريد له ذلك الشهود .

العلم بالتحريك ما وضع وهو العلم القصدي أو غلب والعلم الاتفاقي الذي يصير علما لا بوضع واضح بل بكثرة الاستعمال مع الإضافة أو اللازم لشيء بعينه خارجا أو ذهنيا ولم يتناول الشبيه